

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ٢١٠ لسنة ٢٠٠٥

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة بمركز خدمات النرجس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق ،  
وتحت إشراف هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ .

( الموافق ٢ يولية سنة ٢٠٠٥ م ) .

**حسنى مبارك**